

الفصل الثاني

الطاعة حقيقتها وضوابطها

قال الشيخ : بعدما انتهينا من عرض علمي دقيق لمفهوم التشريع ، ووضحنا الفارق بين ما يكون منه كفرا وما لا يكون كفرا ، وكذلك عرفنا مجاله وحدوده ، لابد من وقفة مع مفهوم الطاعة ، نتيين معناها وما هو الفارق بين الطاعة وبين العبادة ؟ ومتى تكون الطاعة مشروعة ؟ ومتى تكون ممنوعة ؟ وما هو الفاصل بين الطاعة التي تكون كفرا ، وغيرها من الطاعات ؟ وذلك لأن الكثير ممن لم يكتمل علمه نراه يكفر الشعوب والمجتمعات بدعوى اطاعتهم للقوانين الوضعية ، ويعتبر أن مجرد هذه الطاعة كفيل باخراج الناس من الإسلام ، لأنهم في نظره يتبعون التشريع الوضعي وحكم الطاغوت كما يقول ، ولذلك كان لابد من تناول قضية الطاعة هذه ، لبيان معناها وأقسامها وحكمها ، ونقسم الحديث في عدة مباحث.

■ ■ المبحث الأول معنى الطاعة

الطاعة لغة : اسم للطوع الذي هو مصدر طاع يطوع بمعنى انقاد وفعل ما يؤمر به عن رضى دون ممانعة ، فالطاعة ضد الكره . والطاعة : امتثال الأوامر واجتناب النواهي ، قالوا ولا تكون الطاعة إلا عن أمر كما أن الجواب لا يكون إلا عن سؤال ، يقال أمره (فَأَطَاعَ) ، والطوع الانقياد بسهولة ، والطاعة مثله ، لكن أكثر ما يقال في الائتمار فيما أمر والارتسام فيما رسم وقيل : طَاع : إذا انقاد ، وأطاع : اتَّبَعَ الأَمْرَ ولم يُخَالَفه ، فإذا مَضَى لأَمْرِهِ فقد أَطَاعَهُ فإذا وافقه فقد طَاوَعَهُ ، قال الفيومي : قالوا: ولا تكون الطاعة إلا عن أمر، كما أن الجواب لا يكون إلا عن سؤال ، يقال: (أمره فأطاع، وطوعت له نفسه): أي رخصت وسهلت. وقال ابن فارس: إذا مضى لأمر فقد أطاعه إطاعة، وإذا وافقه فقد طاعه أ.هـ تاج العروس ١/ ٥٤٢٦ - ٥٤٢٧، لسان العرب ٨ / ٢٤٠ ، القاموس المحيط ١ / ٩٦٢ ، مختار الصحاح ١ / ٤٠٣ ، المصباح المنير ٢ / ٣٨٠ ، النهاية في غريب الأثر ٣ / ٣٢٢ ، كتاب العين ٢ / ٢٠٩ ، التعريفات ١ / ١٨٢ ، التحرير والتنوير ١ / ١٤٠٠ ، ٢٩٢٧ .

فالطاعة هي امتثال الأمر ، والتي تعني الرضى وعدم الكره أي المحبة ، وامثل أمره: احتذاه وعمل على مثاله، وأُمْتُثِلْتُ أمره : أطعته، وَرَسَمْتُ له كذا فَارْتَسَمَهُ إذا امْتَثَلَهُ أ.هـ لسان العرب ١١ / ٦١٠ ، ١٢ / ٢٤١ ، المصباح المنير ٢ / ٥ ... الطاعة: الانقياد والموافقة...

الطاعة اصطلاحاً : اتفقت تعاريف الفقهاء للطاعة من حيث المعنى وإن

اختلفت من حيث اللفظ.

قال السمرقندي: هي موافقة الأمر، وقيل: هو العمل لغيره بأمر طوعا. وقال ابن النجار: (موافقة الأمر): أي فعل المأمور به على وفاق الأمر به.

وعرفت أيضا: بأنها كل ما فيه رضى وتقرب إلى الله وضدها المعصية. ونقل ابن عابدين تعريف شيخ الإسلام زكريا للطاعة، وهو فعل ما يثاب عليه توقف على نية أولا، عرف من يفعله لأجله أو لا، قال: وقواعد مذهبنا لا تأباه.

وقال أبو البقاء الكفوى: هي فعل المأمورات ولو ندبا وترك المنهيات ولو كراهة، وقيل: هي امتثال الأمر والنهى، وهي توجد بدون العبادة والقربة في النظر المؤدي إلى معرفة الله تعالى أو معرفته إنما تحصل بتمام النظر، والقربة توجد بدون العبادة في القرب التي لا تحتاج إلى نية كالعتق والوقف.

وعرف الجرجاني وصاحب (دستور العلماء) الطاعة بأنها موافقة الأمر طوعا، وقال الشرقاوى الشافعي: الطاعة: امتثال الأمر والنهى. وقال ابن حجر: الطاعة: هي الإتيان بالمأمور به والانتفاء عن المنهي عنه والعصيان بخلافه. وعرفت أيضا: بأنها موافقة الأمر بامتناله سواء أكان من الله أم من غيره، قال الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [سورة النساء: الآية ٥٩].

معنى الطاعة في السنة:

١ - قَالَ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ

دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ أ.هـ صحيح البخاري.

أ- قوله : فادعهم إلى شهادة أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فسرتها رواية مسلم بلفظ: فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وقوله فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فسرتها رواية مسلم بلفظ: فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، ورواية البيهقي بلفظ : فان هم اجابوك لذلك.

ب- قوله: فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فسرتها رواية مسلم بلفظ : فَإِذَا فَعَلُوا، ورواية البيهقي بلفظ: فان هم أجابوك لذلك، وقال ابن دقيق العيد كما في الفتح لابن حجر : وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَلَاءِ بَعْدَ ذِكْرِ الصَّلَاةِ « فَإِذَا صَلَّوْا أ.هـ ١٢٣/٥ .

فالطاعة المقصود منها فعل الصلاة، لأنها تقضي فعلا في وقتها ووقت إسلامهم لا بد من أن يكون في وقت صلاة معينة يجب فعلها..

ت- قوله : فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فسرتها رواية مسلم بلفظ : فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، ورواية البيهقي بلفظ: فان هم أجابوك لذلك، وقال ابن دقيق العيد كما في الفتح لابن حجر: وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَلَاءِ بَعْدَ ذِكْرِ الصَّلَاةِ « فَإِذَا صَلَّوْا « وَبَعْدَ ذِكْرِ الزَّكَاةِ » فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ أ.هـ ١٢٣/٥ . فالطاعة المتعلقة بالزكاة هي الاجابة بالإقرار لأن الزكاة لا تجب إلا بعد الحول بالنصاب الشرعي فالطاعة جاءت بمعنى امتثال الأمر (الإتيان بالفعل)، قال محمد شمس الحق العظيم آبادي رحمه الله تعالى: فَإِنْ هُمْ أَطَاعُواكَ لِذَلِكَ: أُسْتَدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْكُفَّارَ غَيْرَ مُخَاطَبِينَ بِالْفُرُوعِ حَيْثُ دُعُوا أَوَّلًا إِلَى الْإِيمَانِ فَقَطُّ ثُمَّ دُعُوا إِلَى الْعَمَلِ أ.هـ عون المعبود ٤/ ١، وهذا العمل الظاهر دلالة على القبول الباطني ... وفي حديث ابن عباس من الفوائد غير ما تقدّم الإقتصار في الحكم بإسلام الكافر إذا

أَقَرَّ بِالشَّهَادَتَيْنِ ، فَإِنَّ مِنْ لَازِمِ الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ التَّصَدِيقُ بِكُلِّ مَا ثَبَتَ عَنْهُمَا
وَالْتِرَامَ ذَلِكَ أ.هـ فتح الباري ٢٠ / ٤٤٠ .

قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ : يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ إِقْرَارَهُمْ
بُوجُوبِهَا عَلَيْهِمْ وَالتَّزَامُهُمْ لَهَا ، وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ الطَّاعَةَ بِالْفِعْلِ ، وَقَدْ
يُرَجَّحُ الْأَوَّلُ بِأَنَّ الْمَذْكُورَ هُوَ الْإِخْبَارُ بِالْفَرِيضَةِ فَتَعُودُ الْإِشَارَةُ بِذَلِكَ إِلَيْهَا ،
وَيَتَرَجَّحُ الثَّانِي بَأَنَّهُمْ لَوْ أُخْبِرُوا بِالْفَرِيضَةِ فَبَادَرُوا إِلَى الْإِمْتِنَالِ بِالْفِعْلِ لَكَفَى وَلَمْ
يُشْتَرَطِ التَّلَفُّظُ بِخِلَافِ الشَّهَادَتَيْنِ ، فَالشَّرْطُ عَدَمُ الْإِنْكَارِ وَالْإِدْعَانُ لِلْوُجُوبِ
انْتَهَى . وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ الْمُرَادَ الْقَدْرَ الْمُشْتَرَكُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ ، فَمَنْ امْتَنَلَ بِالْإِقْرَارِ أَوْ
بِالْفِعْلِ كَفَاهُ أَوْ بِهِمَا فَأَوْكَى ، أ.هـ فتح الباري ٥ / ١٢٣ . وقال ابن حجر رحمه الله
تعالى : وَالَّذِي وَقَعَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ « فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا » فَإِنَّ عِنْدَ بَعْضِ رَوَاتِهِ كَمَا
ذَكَرَهُ ابْنُ التَّيْنِ « فَإِنْ هُمْ طَاعُوا » بِغَيْرِ أَلْفٍ ، وَقَدْ قَرَأَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَطَائِفَةٌ مَعَهُ
« فَطَاوَعَتْ لَهُ نَفْسُهُ » قَالَ ابْنُ التَّيْنِ : إِذَا امْتَنَلَ أَمْرُهُ فَقَدْ أَطَاعَهُ ، وَإِذَا وَافَقَهُ فَقَدْ
طَاوَعَهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ . الطَّوْعُ نَقِيضُ الْكُرْهِ ، وَطَاعَ لَهُ إِنْقَادًا ، فَإِذَا مَضَى لِأَمْرِهِ فَقَدْ
أَطَاعَهُ . وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ السَّكَيْتِ : طَاعَ وَأَطَاعَ بِمَعْنَى أ.هـ فتح الباري ٨ / ٦٨ .

٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا
أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ » صحيح البخاري ٢٢ / ٢٥٥ .

قوله : وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ أ.هـ فسرته رواية الامام أحمد
بلفظ : فَاتَّبِعُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ أ.هـ ورواية أخرى له بلفظ : فَأَتَوْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ أ.هـ ،
ورواية الطحاوي في مشكل الآثار بلفظ : فافعلوا منه ما استطعتم أ.هـ

قال ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى : وأشار - ص - في هذا الحديث إلى أَنَّ
في الاشتغال بامتنال أمره ، واجتناب نهيه شغلاً عن المسائل ، فقال : ((إِذَا نَهَيْتُكُمْ

عن شيء ، فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر ، فاتوا منه ما استطعتم)) فالذي يتعين على المسلم الاعتناء به والاهتمام أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله ﷺ ، ثم يجتهد في فهم ذلك ، والوقوف على معانيه ، ثم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان من الأمور العلمية ، وإن كان من الأمور العملية ، بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر ، واجتناب ما ينهى عنه أ.ه جامع العلوم والحكم ص ١١ .

٣- عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ فَغَضِبَ فَقَالَ أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي قَالُوا بَلَى قَالَ فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا فَجَمَعُوا فَقَالَ أَوْقِدُوا نَارًا فَأَوْقِدُوهَا فَقَالَ ادْخُلُوهَا فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمَسِّكُ بَعْضًا وَيَقُولُونَ فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ فَسَكَنَ غَضَبُهُ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الطَّاعَةَ فِي الْمَعْرُوفِ أ.ه صحيح البخاري ٢٣٧/١٣ .

انظر إلى فهم الصحابة من لفظ الطاعة فعندما قال لهم: أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي قَالُوا بَلَى أ.ه فعندما أمرهم بجمع الحطب وإيقاد النار فعلوا ذلك وعن الأسود بن سريع أن نبي الله ﷺ قال : أربعة يوم القيامة رجل أصم لا يسمع شيئاً ورجل أحمق ورجل هرم ورجل مات في فترة فأما الأصم فيقول رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً وأما الأحمق فيقول رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبرع وأما الهرم فيقول ربي لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً وأما الذي مات في الفترة فيقول رب ما أتاني لك رسول فيأخذ موثقهم ليطيعه فيرسل إليهم ان أدخلوا النار قال فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما.أ.ه مسند أحمد بن حنبل ٢٤ / ٤ . تعليق شعيب الأرناؤوط .

٤- عن أبي هريرة : مثل هذا غير انه قال في آخره فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن لم يدخلها يسحب إليها أ.ه مسند أحمد بن حنبل ٢٤ / ٤ . تعليق شعيب الأرناؤوط : إسناده حسن .

انظر إلى قوله: فيأخذ موثيقهم ليطيعنه أ.هـ. وفسر معنى الطاعة هنا بقوله: فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن لم يدخلها يسحب إليها أ.هـ فثبت هنا أيضا أن الطاعة هي امتثال الأمر بفعل المأمور به

٥- عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال: من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني أ.هـ متفق عليه .

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: والطاعة هي الإتيان بالمأمور به والانتفاء عن المنهي عنه والعصيان بخلافه قوله ومن أطاع أميري فقد أطاعني في رواية همام والأعرج وغيرهما عند مسلم ومن أطاع الأمير ويمكن رد اللفظين لمعنى واحد فان كل من يأمر بحق وكان عادلا فهو أمير الشارع لأنه تولى بأمره وبشريعته ويؤيده توحيد الجواب في الأمرين وهو قوله فقد أطاعني أي عمل بما شرعته أ.هـ فتح الباري ١٣/ ١١٢ .

إن معنى الطاعة يقوم عليه مدار الدين لأنه المعنى العملي للعبادة والعبودية والعبودية والعبودية: الطاعة أ.هـ القاموس المحيط ١/ ٣٧٨، وقال آخرون: العبودية: الرضا بما يفعل الرب والعبادة: فعل ما يرضى به الرب، وأما عبد الله فمصدره: عبادة وعبودة وعبودية أي أطاعه. وفي اللسان: وعبد الله يعبده عبادة ومعبدًا: تأله له .

■ ■ المبحث الثاني أنواع الطاعة

قال الشيخ : الطاعة نوعان مشروعة وهى الواجب والمندوب وممنوعة وهى الحرام والمكروه ، أما المباح فمشروع فعله ومشروع تركه ، واليك التفصيل :

المطلب الأول : الطاعة المشروعة :

تنبوأ الطاعة فى الإسلام مكانة عظيمة ، ومنزلة عالية ، ، فمظهر العبودية لله عز وجل هو الطاعة ، كما يتبين أن الطاعة أمر واجب فقد أرسل الله الرسل ليطاعوا بإذن الله يقول تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ ، والكون بكل ما فيه يقوم على أساس الطاعة والانقياد والتسليم لله عز وجل قال تعالى [﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ﴾] ، فسجود كافة المخلوقات لله تعلن عن الخضوع التام والطاعة المطلقة للمولى عز وجل ، ولا يمكن لهذه المخلوقات ولا ينبغي لها أن تختار بديلا عن طاعة الله قال تعالى ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴾ ، ولا يمكن لهذا الكون أن يسير إلا بالطاعة التامة والانقياد المطلق لله وحده ، وإذا لم تتحقق هذه الطاعة فالفساد والخراب عاقبة ذلك ، يقول المولى عز وجل ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ ، كما أن الطاعة بضوابطها واجبة لتحقيق الإسلام ، لأن فى معانيه الاستسلام لرب العالمين فى كل صغيرة وكبيرة ، ولا يتحقق الإسلام كاملا إلا بالطاعة الكاملة لصاحب الأمر والنهى فى هذا الكون وهو الله رب العالمين

وقد حث القرآن الكريم على طاعة الله ورسوله وأولى الأمر قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ ، في هذه الآية يخاطب الله تعالى الأمة الإسلامية بوجوب طاعة الله عز وجل أولاً ، ووجوب طاعة رسول الله ﷺ ثانياً ، ثم طاعة أولى الأمر ثالثاً ، والفعل أطيعوا أمر يقتضى الوجوب

طاعة الله عز وجل في القرآن الكريم : وهى فرض على كل مسلم مكلف قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ ، ومن حق الله تعالى على من أبدعه أن يكون حكمه نافذاً عليه ، وطاعته لازمة يقول المولى عز وجل : ﴿قَالَتِ الْأُنثَىٰ طَائِعِينَ﴾ [فصلت] ، لزمت جميع العباد طاعته سبحانه وتعالى عما يشركون ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ .

وقد حذر المولى عز وجل العباد من أى طاعة تتعارض مع طاعته ، فلا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق تبارك وتعالى القائل : ﴿وَأِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفٌ وَأَتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ تَمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ .

طاعة الرسول ﷺ : من البديهى أنه إذا وجب الإيمان برسول الله ﷺ وتصديقه فيما جاء به وهو القرآن الكريم ، فقد وجبت طاعته وعدم معصيته ، وقد تضافرت الأدلة وتواترت على وجوب طاعة الرسول ﷺ ، حيث قال المولى عز وجل : ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ ، وكذلك فإن الهداية مناطها فى طاعة رسول الله ﷺ : ﴿وَأِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ ، ثم قرن الله طاعة رسوله بطاعته عز وجل حيث قال : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ .

طاعة ولى الأمر: أجمع العلماء على وجوب طاعة ولى الأمر من الأمراء والحكام، وقد نقل النووى عن القاضى عياض وغيره هذا الإجماع ، قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ، وقد ذهب جمهور الفقهاء والمفسرين أن المقصود بأولى الأمر فى هذه الآية الأمراء وأهل السلطة والحكم ، وقال البعض أن المقصود بأولى الأمر فى هذه الآية هم العلماء ، وقال الطبرى وأولى الأقوال فى ذلك بالصواب قول من قال :هم الأمراء والولاة لصحة الأخبار عن رسول الله ﷺ بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان طاعة لله وللمسلمين مصلحة فيه، ويرى ابن كثير أنها تجمع الأمراء والعلماء فتجب طاعة الفريقين .

طاعة الوالدين :

طاعة الناصحين المخلصين بالخير :

المطلب الثاني: الطاعة الممنوعة :

قال الشيخ : ليست كل طاعة تكون مشروعة ومحمودة بل ان من الطاعات ما ياباه الله ورسوله ، ويحرمه على عباده المؤمنين ، ومن هذه الطاعات الغير مشروعة ، التى منع الله منها عباده ونهاهم عن اتيانها :

أ - طاعة الكفار والمنافقين قال تعالى : ﴿فَلَا تُطِيعُوا الْكٰفِرِيْنَ وَحٰثِدِيْهِمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيْرًا﴾ فلا تطع الكافرين فى ترك شيء مما أرسلت به ، بل ابذل جهدك فى تبليغ الرسالة ، وجاهد الكافرين بهذا القرآن جهاداً كبيراً ، لا يخالطه فتور ، وقوله تعالى ﴿وَلَا تُطِيعُوا الْكٰفِرِيْنَ وَالْمُنٰفِقِيْنَ وَدَعُوْهُمْ اَذْنٰهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلٰى اللّٰهِ وَكَفٰى بِاللّٰهِ وَكِيلًا﴾ .

ب - طاعة بعض أهل الكتاب قال تعالى : ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا اِنْ تُطِيعُوْا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِيْنَ اُوْتُوْا الْكِتٰبَ يَرُدُّوْكُمْ بَعْدَ اِيْمَانِكُمْ كٰفِرِيْنَ﴾ ، فلا يأمنهم ولا يأخذ برأيهم الا بعد درس وتمحيص .

ج - طاعة المكذبين: قال تعالى ﴿فَلَا تُطِيعُوا الْمُكَذِّبِينَ﴾ اعلم أنه تعالى لما ذكر ما عليه الكفار في أمر الرسول ونسبته إلى الجنون مع الذي أنعم الله به عليه من الكمال في أمر الدين والخلق ، أتبعه بما يدعوه إلى التشدد مع قومه ، وقوى قلبه بذلك مع قلة العدد وكثرة الكفار ، فإن هذه السورة من أوائل ما نزل فقال ﴿فَلَا تُطِيعُوا الْمُكَذِّبِينَ﴾ يعني رؤساء أهل مكة ، وذلك أنهم دعوه إلى دين آبائه فنهاه الله أن يطيعهم ، وهذا من الله إلهاب وتهيج للتشدد في مخالفتهم.

د - طاعة الحلاف المهين قال تعالى ﴿وَلَا تُطِيعُوا كُلَّ حَلَّافٍ مِّمَّهِينَ﴾ ، وذلك أن الكاذب لضعفه ومهانتة إنما يتقي بأيمانه الكاذبة التي يجترئ بها على أسماء الله تعالى ، واستعمالها في كل وقت في غير محلها.

هـ - طاعة الغافلين عن ذكر الله قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُوا مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ ، هذا نهى جامع عن ملاسة شيء مما يأمره به المشركون ، والمقصود من النهي تأسيس قاعدة لأعمال الرسول والمسلمين تجاه رغبات المشركين ، وتأسيس المشركين من نوال شيء مما رغبوه من النبي ﷺ.

و - طاعة المسرفين قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ﴾ لا تطيعوا أيها القوم أمر المسرفين على أنفسهم في تماديهم في معصية الله ، واجترائهم على سخطه ، وهم الرهط التسعة الذين كانوا يفسدون في الأرض.

آ - طاعة المخالفين الحق المعاندين له ﴿وَلَا تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ بِيْضُلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ، قوله تعالى ﴿وَلَا تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي الكفار. ﴿بِيْضُلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي عن الطريق التي تؤدي إلى ثواب الله. ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ {إن} بمعنى ما ، وكذلك ﴿وَلَا يَخْرُصُونَ﴾ أي يحدسون ويقدررون ؛ ومنه الخرص ، وأصله القطع. قال الشاعر :

ترى قصد الممران فينا كأنه تذرع خرصان بأيدي الشواطب

يعني جريدا يقطع طولا ويتخذ منه الخرص، وهو جمع الخرص؛ ومنه خرص يخرص النخل خرصا إذا حزره ليأخذ الخراج منه. فالخارص يقطع بما لا يجوز القطع به؛ إذ لا يقين معه.

وعليه يتضح لنا مجموعة من النقاط :

(١) أن الطاعة تكون لأصحاب الولايات الشرعية، وهذا أمر بدهي دلت عليه الآية الكريمة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]. قال الشوكاني: «وأولو الأمر: هم الأئمة والسلاطين والقضاة وكل من كان له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية».

(٢) لا طاعة لجاهل إلا فيما هو سائغ شرعاً.. يقول القرطبي: «وشرط الأمراء أن يكونوا أمرين بما يقتضيه العلم، وكذلك كان أمراء رسول الله - ﷺ -، وحينئذ تجب طاعتهم، فلو أمروا بما لا يقتضيه العلم حرمت طاعتهم» ويقول العز بن عبد السلام في هذه المسألة: «ولو أمر الإمام أو الحاكم إنساناً بما يعتقد الأمر حله والمأمور تحريمه، فهل له فعله نظراً إلى رأي الأمر، أو يمتنع فعله نظراً إلى رأي المأمور؟ فيه خلاف وهذا مختص فيما لا ينقض حكم الأمر به، فإن كان مما ينقض حكمه به فلا سمع ولا طاعة وكذلك لا طاعة لجهلة الملوك والأمراء إلا فيما يعلم المأمور أنه مأذون في الشرع»

(٣) لا طاعة مطلقة إلا للرسول - عليهم السلام -، فليس من مخلوق من أمره حتم بإطلاق إلا الرسول - عليهم السلام -، ومن أمر بطاعة الملوك والحكام مطلقاً فهو ضال.. يقول ابن تيمية: «من نصب إماماً فأوجب طاعته مطلقاً اعتقاداً أو حالاً فقد ضل في ذلك، كأئمة الضلال الرافضة الإمامية، حيث جعلوا في كل وقت

إماماً معصوماً تجب طاعته، فإنه لا معصوم بعد الرسول، ولا تجب طاعة أحد بعده في كل شيء»، وقال في السبعينية: «وقد اتفق المسلمون على أنه ليس من المخلوقين من أمره حتم على الإطلاق إلا الرسل الذين قال الله فيهم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤]، وأما من دونهم فيطاع إذا أمر بما أمروا به، وأما إذا أمر بخلاف ذلك لم يطع..»

قال الطيبي عند قوله - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾: «أعاد الفعل في قوله: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ إشارة إلى استقلال الرسول بالطاعة، ولم يعده في أولي الأمر إشارة إلى أنه يوجد فيهم من لا تجب طاعته»

(٤) من المسائل المعلومة أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق - سبحانه وتعالى -، إنما الطاعة في المعروف كما في الصحيحين عن ابن عمر - أن النبي - ﷺ - قال: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة». وفي حديث ابن مسعود مرفوعاً: «ليس يا ابن أم عبد طاعة لمن عصى الله، قالها ثلاث مرات»^(١).

قال الحافظ ابن حجر: «ومن بديع الجواب قول بعض التابعين لبعض الأمراء من بني أمية لما قال له: أليس الله أمركم أن تطيعونا في قوله: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ فقال له: أليس قد نزعت عنكم يعني الطاعة إذا خالفتكم الحق بقوله: ﴿فَإِنْ نَنْزَعُكُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، ويقول ابن تيمية: «اتفق العلماء أن حكم الحاكم العادل إذا خالف نصاً أو إجماعاً لم يعلمه فهو منقوض».

وقال ابن القيم: «فإن قيل: فما هي طاعتهم المختصة بهم، إذ لو كانوا إنما يطاعون فيما يخبرون به عن الله رسوله كانت الطاعة لله ورسوله لا لهم؟ قيل:

(١) أي لا طاعة في المعصية ذاتها وتجب طاعته فيما أمر به من المعروف.

وهذا هو الحق، وطاعتهم إنما هي تبع لا استقلال، ولهذا قرنوا بطاعة الرسول، ولم يُعد العامل، وأفرد طاعة الرسول، وأعاد العامل، لئلا يتوهم أنه إنما يطاع تبعاً، كما يُطاع أولو الأمر تبعاً، وليس كذلك، بل طاعته واجبة استقلالاً..»

ويقول ابن تيمية: «... أن أهل السنة لا يوجبون طاعة الإمام في كل ما يأمر به، بل لا يوجبون طاعته إلا فيما تسوغ طاعته في الشرعية، فلا يجوزون طاعته في معصية الله وإن كان إماماً عادلاً وقال أيضاً: «والإمام العدل تجب طاعته فيما لم يعلم أنه معصية، وغير العدل تجب طاعته فيما علم أنه طاعة كالجهاد»

(٥) حذر السلف الصالح من تلك الطاعة الفاسدة طاعة المخلوق في معصية الله تعالى في آثار كثيرة فعن أبي هريرة - - مرفوعاً: (أعوذ بالله من إمارة الصبيان، قالوا وما إمارة الصبيان؟ قال إن أطعتموهم هلكتم أي في دينكم وإن عصيتموهم أهلكوكم أي في دنياكم بإزهاق النفس أو بذهاب المال أو بهما معاً) وفي رواية لابن شيبه: (أن أبا هريرة كان يمشي في السوق ويقول: اللهم لا تدركني سنة ستين ولا إمارة الصبيان) قال الحافظ ابن حجر: «وفي هذا إشارة إلى أن أول الأغليمة كان في سنة ستين، وهو كذلك فإن يزيد بن معاوية استخلف فيها..» .

المطلب الثالث: جزاء المعصية

قال الشيخ: كما أن جزاء الحسنه حسنة مثلها، والذين اهتدوا زادهم الله هدى وآتاهم تقواهم، فكذلك المعصية والسيئة لها عقوبتها العاجلة والآجلة والعياذ بالله، ومن هذه العقوبات:

١ - الضلال المبين

إذا كانت الهداية ثمرة من ثمار الطاعة لله ورسوله، ففي المقابل فإن الضلال المبين ثمرة من ثمار رفض طاعة الله ورسوله وعصيانهما، حيث يقول المولى عز

وجل ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ ، أى ومن يعص الله ورسوله فى أمر من الأمور ويعمل فيه برأيه فقد ضل طريق الحق ضلالا مبينا أى بين الانحراف عن سنن الحق.

فهذا تحذير من عصيان الله عز وجل ورسوله الكريم ، والتلقى عن أهل الكتاب وطاعتهم وإتباعهم ينادي الله الجماعة المسلمة ويوجهها إلى القاعدتين الأساسيتين اللتين تقوم عليهما حياتها ومنهجها ، واللّتين لا بد منهما لكي تستطيع أن تضطلع بالأمانة الضخمة التي ناطها الله بها ، وأخرجها للوجود من أجلها ، هاتان القاعدتان المتلازمتان هما: الإيمان ، والطاعة للإيمان بالله وتقواه ومراقبته فى كل لحظة من لحظات الحياة ، والطاعة لله ورسوله ، تلك التي تجعل من الجماعة المسلمة بنية حية قوية صامدة ، قادرة على أداء دورها العظيم فى الحياة البشرية ، وفى التاريخ الإنسانى.

٢- الردة إلى الكفر

إن طاعة المسلمين للكفار فيما يقولون أو يفعلون تعود عليهم بخطر شديد قد يطيل إسلامهم وعقيدتهم ، وذلك لأنهم لا يرجون الخير للمسلمين ، ويسعون جاهدين لإخراجهم من نور الإسلام إلى ظلمات الكفر والضلال ، وفى ذلك يقول المولى عز وجل ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا﴾ ، وقوله تعالى [وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً] ، كما حذر المولى عز وجل المسلمين من طاعة الكفار ، مبينا فى الوقت ذاته خطر هذه الطاعة وتناجها الوحيمة ، وفى ذلك يقول المولى عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنِ تُطِيعُوا قَرِيبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ ويتضح من ذلك مدى خطورة طاعة أهل الكتاب والتلقى عنهم ، واقتباس مناهجهم وأوضاعهم ، فأهل الكتاب لا

يحرصون على شيء حرصهم على إضلال هذه الأمة عن عقيدتها وطاعتها ، فهذه العقيدة والطاعة هي صخرة النجاة ، وخط الدفاع ، ومصدر القوة الدافعة للأمة المسلمة ، لذا يبذل الكفار في سبيل تحويل هذه الأمة عن طاعتها لربها ولرسولها كل ما في وسعهم من مكر وحيلة.

٣- الإفساد في الأرض

إن الدعوة إلى الله دعوة صلاح وإصلاح ، لذا فهي تحارب الفساد والإفساد بشتى صورته وأشكاله ، قال المولى عز وجل على لسان شعيب عليه السلام ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ ، وقال تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

فطاعة الله عز وجل ورسوله تؤدي إلى صلاح المجتمع ، والتخلي عن هذه الطاعة تعتبر سبب في فساد المجتمع ، لذا نجد سيدنا صالح عليه السلام قد حذر قومه من طاعة الطواغيت والمفسدين لما يترتب على هذه الطاعة من عواقب وخيمة على المجتمع بشكل عام ، فقال على لسانه ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ١٥٠﴾ وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ ١٥١ الَّذِينَ يَفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يَصْلِحُونَ ١٥٢﴾ ، فقد أمرهم صالح عليه السلام بتقوى الله عز وجل وطاعته ، والعمل بأوامره ، واجتناب نواهيه ، ثم أمرهم بطاعته ، لأن طاعة الرسول هي طاعة رب العالمين قال تعالى ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ ، ونهاهم عن طاعة المفسدين ، الذين لا يصلحون .

٤- العذاب المهين في الآخرة

فكما أن طاعة الله ورسوله توجب دخول الجنة ، كذلك فإن معصية الله عز وجل وعدم طاعتهما ، تستوجب دخول النار والعذاب المهين فيها يقول المولى

عز وجل ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ ، وقوله تعالى ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ ، ويدخل في اسم المعصية الكفر فما دونه من المعاصي ، فلا يكون فيها شبهة للخوارج القائلين بكفر أهل المعاصي فإن الله تعالى رتب دخول الجنة على طاعته وطاعة رسوله . ورتب دخول النار على معصيته ومعصية رسوله ، فمن أطاعه طاعة تامة دخل الجنة بلا عذاب ، ومن عصى الله ورسوله معصية تامة يدخل فيها الشرك فما دونه ، دخل النار وخلد فيها ، ومن اجتمع فيه معصية وطاعة ، كان فيه من موجب الثواب والعقاب بحسب ما فيه من الطاعة والمعصية . وقد دلت النصوص المتواترة على أن الموحدين الذين معهم طاعة التوحيد ، غير مخلدين في النار ، فما معهم من التوحيد مانع لهم من الخلود فيها .

٥ - بطلان الأعمال

قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحِطُّ أَعْمَالُهُمْ﴾ ، جعل الله عدم طاعته وطاعة رسوله ﷺ سببا في بطلان الأعمال .

حيث يخبر الله تعالى عمن كفر وصد عن سبيل الله ، وخالف الرسول وشاقه ، وارتد عن الإيمان من بعد ما تبين له الهدى أنه لن يضر الله شيئا ، وإنما يضر نفسه ويخسرها يوم معادها ، وسيحبط الله عمله فلا يثيبه على سالف ما تقدم من عمله الذي عقبه برده مثقال بعوضة من خير ، بل يحبطه ويمحقه بالكلية ، كما أن الحسنات يذهبن السيئات . لكل ذلك وغيره نرفض هذه الطاعة التي منعنا الله منها ، ونلتزم بالطاعة المشروعة فحسب فهي الغناء والكفاء والشفاء والنقاء ، والرضى من رب السماء وحسبنا بواحدة من هذه الفوائد فكيف وهي تجتمع كلها في الطاعة المشروعة ؟ رضينا بالله وبرسوله حضا وقسما .

المطلب الرابع : طاعة لا عبادة :

قال الشيخ : يخلط الكثير بين مفهوم الطاعة ومفهوم العبادة ويجعلهما بمعنى واحد ، ولا يفرق بينهما قائلًا : العبادة هي الطاعة ، والمطيع لله عابد له ، وبالتالي لا يرى فرقا بين المصطلحين - الطاعة والعبادة - ثم يرتب على ذلك أن كل طاعة عبادة فمن أطاع أحدا غير الله فقد عبده حتى لو أطاعه في المباح ، وأولى بذلك من يطيع شخصا في المعصية فهو عابد له ، وبرغم بطلان هذا الكلام ووضوح خطأه لمن نظر لوهلة واحدة في القرآن الكريم بما يغنى عن السرد والاعادة الا أننا نعرض لكلام العلماء وتفريقهم بين مفهوم الطاعة ومفهوم العبادة ، بل وانكارهم على المودودي الذي يسوى بين المفهومين ، وقبل عرض أقوال العلماء أسوق عددا من الآيات التي يظهر منها ولأول وهلة بطلان مذهب التسوية بين المفهومين - الطاعة والعبادة - ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ﴾ وقوله ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ وكذلك قوله تعالى ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴾ ، وقوله سبحانه ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ هذه بعض آيات ذكرت الطاعة لله وللرسول ولأولى الأمر فهل يقول عاقل أن معنى الطاعة في هذه الآيات واحد ؟ هل يقول عاقل أن معنى طاعة الله هو نفسه معنى طاعة الرسول ، وأن كليهما لا يختلف عن طاعة ولاية الأمور ، ؟ مما لا شك فيه انه لا يقول عاقل بذلك ، فطاعة الله عبادته ، وطاعة الرسول اتباعه ، وطاعة الولاية تكون في غير معصية الله ولا مخالفة الرسول ﷺ ، هل يقول عاقل أن قوله ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ ، معناها: وما أرسلنا من رسول الا ليعبد باذن الله ؟؟ هل يقول عاقل ذلك ؟ وما هو الفارق بينه وبين المشركين وعباد الأصنام اذا كان يسوى بين الطاعة والعبادة ؟

ويرى ان كل طاعة تعنى عبادة المطاع ؟ ألا يعلم انه بفكره هذا يقول بأن القرآن يدعو إلى عبادة الأنبياء والحكام وغيرهم ؟ فأى ضلال فوق هذا الضلال وأى تحريف أشد من هذا التحريف ؟ والآن نسوق بعضاً من أقوال العلماء يفرقون فيها بين مفهوم الطاعة ومفهوم العبادة ليعود كل مفهوم إلى مكانه الصحيح .

. قال العلامة ابن باز رحمه الله في مجلة البحوث الإسلامية : بسم الله الرحمن الرحيم من جوابي لفضيلة الشيخ: أبي الأعلى المودودي فيما يتعلق بالفرق بين العبادة والطاعة كان أبو الأعلى المودودي قد بعث إلي برسالة رقمها ١٥٢٦ وتاريخ ٢ / ٤ / ١٣٩٢ هـ شرح فيها حاله وحال الأستاذ طفيل الذي خلف فضيلته في إمرة الجماعة الإسلامية ، وقد أجبته برسالة عندما كنت رئيساً للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في نفس العام.. ومنها : قال لي بعض الإخوان المقيمين في البلاد من أهل مليار عن فضيلتكم إنكم ترون أن العبادة تفسر بالطاعة وأن كل من أطاع أحداً فقد عبده ، كما تفسر بالرق والتأله. وكتب إلي الشيخ عمر بن أحمد الملياري أي صاحب مجلة السلسيل في هذا الموضوع جازماً بما ذكر عن فضيلتكم وعن الجماعة وأرسل إلي نسخة من استفتاء تعميمي في هذه المسألة أرسل إليكم نسخة منه. وقد استغربت هذا الأمر وعزمت على الكتابة إليكم فيه من قبل مجيء كتابكم المجاب للاستفسار منكم عن صحة ما نسب إليكم . وبهذه المناسبة فإني أرجو من فضيلتكم الإفادة عما لديكم في هذا الموضوع، والذي يظهر لأخيكم أن الطاعة أوسع من العبادة، فكل عبادة لله موافقة لشريعته تسمى طاعة وليس كل طاعة بالنسبة إلى غير الله تسمى عبادة، بل في ذلك تفصيل :

أما بالنسبة إلى الله سبحانه فهي عبادة له لمن أراد بها وجهه ، لكن قد تكون صحيحة وقد تكون فاسدة على حسب اشتغالها على الشروط المرعية في العبادة وتختلف بعض الشروط عنها ، فأرجو من فضيلتكم الإفادة المفصلة عما ترونه في

هذه المسألة ومما يزيد الأمر وضوحاً أن من أطاع الله في بعض الأمور وهو متلبس بالشرك يستحق أن تنفي عنه العبادة. كما قال الله سبحانه في حق المشركين ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَلَيْهِمْ مَا آَعَبُدُ﴾ ، فنفي عنهم العبادة من أجل شركهم، ومعلوم أنهم يعبدون الله في الشدة بالتوحيد وبالحج والعمرة والصدقات في بعض الأحيان ونحو ذلك، ولكن لما كانت هذه العبادة مشوبة بالشرك في الرخاء وعدم الإيمان بالآخرة إلى غير ذلك من أنواع الكفر جاز أن تنفي عن أصحابها. ومما يزيد الأمر بياناً أيضاً أن من أطاع الأمراء وغيرهم في معاصي الله لا يسمى عابداً لهم إذا لم يعتقد جواز طاعتهم فيما يخالف شرع الله وإنما أطاعهم خوفاً من شرهم أو اتباعاً للهوى، وهو يعلم أنه عاصي لله في ذلك فإن مثل هذا يعتبر عاصياً بهذه الطاعة ولا يعتبر مشركاً إذا كانت الطاعة في غير الأمور الشرعية، كما لو أطاعهم في ضرب أحد بغير حق أو قتل أحد بغير حق أو أخذ مال بغير حق ونحو ذلك، والأمثلة في هذا الباب كثيرة، وما أظن هذا الأمر يخفى على من دونكم من أهل العلم، لكن لما كان هذا الأمر قد أشاعه عنكم من أشاعه وجب عليّ أن أسألكم عنه وأطلب من فضيلتكم تفصيل القول فيه حتى ننفي عنكم ما يجب نفية، وندافع عنكم على بصيرة ونوضح الحق لطالبه فيما يتعلق بالجماعة الإسلامية. وإن كان ما نسب عنكم هو كما نسب تذاكرنا فيه وبحثناه من جميع وجوهه وناقشنا مواضيع الإشكال بالأدلة، والحق هو ضالة الجميع. فنسأل الله عز وجل أن يوفقنا وإياكم لما يرضيه وأن يمنحنا جميعاً الفقه في دينه والثبات عليه وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا وأن يجعل الحق ضالتنا أينما كنا إنه جواد كريم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. رئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

وفي (القول المفيد شرح كتاب التوحيد) للشيخ ابن عثيمين : « وقد سئل فضيلته : عن مفهوم العبادة؟

فأجاب بقوله : العبادة لها مفهوم عام ، ومفهوم خاص ، فالمفهوم العام : هي

« التذلل لله محبة وتعظيما بفعل أو امره، واجتناب نواهيه على الوجه الذي جاءت به شرائعه ».

والمفهوم الخاص : يعني تفصيلها. قال فيه شيخ الإسلام ابن تيمية : هي « اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال، والأعمال الظاهرة والباطنة كالخوف، والخشية، والتوكل، والصلاة، والزكاة، والصيام، وغير ذلك من شرائع الإسلام ».

وقد يكون قصد السائل بمفهوم العبادة ما ذكره بعض العلماء من أن العبادة إما عبادة كونية ، أو عبادة شرعية، يعني أن الإنسان قد يكون متذللاً لله - سبحانه وتعالى - تذلاً كونياً وتذللاً شرعياً.

فالعبادة الكونية تشمل المؤمن والكافر، والبر والفاجر لقوله - تعالى - : ﴿ إِنَّ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴾ . فكل من في السماوات والأرض فهو خاضع لله - سبحانه وتعالى - كونا فلا يمكن أبداً أن يضاد الله أو يعارضه فيما أراد - سبحانه وتعالى - بالإرادة الكونية.

وأما العبادة الشرعية : فهي التذلل له - سبحانه وتعالى - شرعاً فهذه خاصة بالمؤمنين بالله - سبحانه وتعالى - القائمين بأمره، ثم إن منها ما هو خاص أخص كعبودية الرسل ، عليهم الصلاة والسلام ، مثل قوله - تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ ﴾ ، وقوله : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا ﴾ . وقوله : ﴿ وَذَكِّرْ عَبْدَنَا بِزَهْمِهِمْ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ . وغير ذلك من وصف الرسل ، عليهم الصلاة والسلام، بالعبودية.

والعابدون بالعبودية الكونية لا يثابون عليها ؛ لأنهم خاضعون لله - تعالى - شاءوا أم أبوا، فالإنسان يمرض، ويفقر، ويفقد محبوبه من غير أن يكون مريداً لذلك بل هو كاره لذلك لكن هذا خضوع لله - عز وجل - خضوعاً كونياً«أ.هـ.

ويوضح الدكتور محمد راتب النابلسي الفرق بين الطاعة والعبادة بقوله :
العبادة في مجملها وفي أدق معانيها : طاعةٌ لله عزَّ وجل ، لكن هذه الطاعة ليست قسريَّةً، إنما هي طوعيَّة، لو أنها قسريَّة لم تكن عبادة، والفرق بين طاعة الأقوياء وعبادة الله عزَّ وجل أن طاعة الأقوياء قسريَّة، لكن عبادة الله طوعيَّة، لذلك الفارق الدقيق بين الطاعة والعبادة أن الأولى قسريَّة، لكن الثانية طوعيَّة.

فارقٌ آخر: العبادة طاعةٌ طوعيَّة لكنَّها ناتجةٌ عن محبةٍ ذاتيَّة، مع الطاعة الطوعيَّة محبةٌ ذاتيَّة، لكن طاعة الأقوياء أوَّلاً قسريَّة ولا تشوبها المحبة، طاعةٌ قد يشوبها الحقد، قد يشوبها الألم، قد يشوبها القهر. فالعبادة كما قال بعض العلماء: غاية الخضوع، مع غاية الحب، مع غاية الإخلاص. خضوعٌ وحبٌ وإخلاص ، إنَّ النفس البشريَّة لها طبيعةٌ خاصَّة، إنها لا تحب إلا الكامل، ولا تطيع إلا ما هو في صالحها، فإذا عرف الإنسان الله ؛ عرف كماله، عرف أنه موجود، وعرف أنه واحد، وعرف أنه كامل، وعرف أنه يعلم، وعرف أنه سيحاسب سيطيعه ، هذه خمسة أفكار. ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [سورة الأعراف: آية ١٨٠].

أكَّرر: إذا عرف أنه موجود، وعرف أنه كامل، وعرف أنه واحد، وعرف أنه يعلم، وعرف أنه سيحاسب، إذا عرف هذه الحقائق الخمس فلا بدَّ من أن يطيع الله عزَّ وجل، إذا: هذه العبادة التي هي طاعةٌ طوعيَّة ممزوجةٌ بمحبَّةٍ قلبيةٍ أساسها معرفةٌ يقينيَّة لكن ما الهدف ؟

ليس الهدف أن تعرف، ولا أن تطيع، الهدف أن تسعد، لأن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق ليسعدهم ، خلق الخلق ليرحمهم، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [سورة هود: الآية ١١٩].

إذاً : الأصل أن تعرفه، ثمَّ تطيعه، ثم تسعد بقربه في الدنيا والآخرة، هذا هو أساس كل الدين، الدين ثلاث كلمات ؛ جانب معرفي، جانب سلوكي، جانب

جمالي، والجمالي هو الهدف ، الجمالي تذوق منه طرفاً في الدنيا ، وتذوقه كله في الآخرة، الهدف أن تسعد ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب].

إذاً: الدين معرفة وسلوك وسعادة، معرفة في البداية، سلوك في الوسط، سعادة في النهاية ، هذه هي نصوص العلماء وأقوالهم تفرق بين معنى الطاعة ومعنى العبادة بما لا يدع مجالاً لوصم الناس واتهامهم بالشرك والكفر دون مرر ولا مسوغ صحيح الا الخطأ في فهم النصوص ، والا الخلط في المفاهيم .

المطلب الخامس : شرك الطاعة :

ماهو الشرك في الطاعة الذي يحذر منه الجميع ، ويندد به ويرفضه لرفض الشريعة الغراء له ، واجتماع الفقهاء على رفضه ؟

قال الشيخ : لا ينبغي لنا أن نجيب في هذه القضية الأخيرة بعلمنا نحن ولا برأينا فلربما جانبنا الصواب أو حركنا الهوى ولكن لندع فقهاء الإسلام يحددون ماهو شرك الطاعة الذي كثر الحديث عنه والتحذير منه :

ويعرف شرك الطاعة بأنه : مساواة غير الله بالله في التشريع والحكم ، أو طاعة العلماء والأمرء في المعصية ، مع استحلال ذلك ؛ فكل من أطاع مخلوقاً في تحريم الحلال ، أو تحليل الحرام ؛ فهو مشرك شرك طاعة.

-يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : وكثير من المتفكّه وأجناد الملوك، وأتباع القضاة، والعامة المتبعة لهؤلاء يشركون شرك الطاعة.. فتجد أحد المنحرفين يجعل الواجب ما أوجبه متبوعه ، والحرام ما حرمه ، والحلال ما حلله، والدين ما شرعه إما ديناً ، وإما دنيا ، وإما ديناً ودنيا، ثم يخوف من امتنع من هذا الشرك ، وهو لا يخاف أنه أشرك به شيئاً في طاعته بغير سلطان من الله]

مجموع الفتاوى ٩٨ / ١. انظر إلى قوله : - فتجد أحد المنحرفين يجعل الواجب ما أوجبه متبوعه ، والحرام ما حرمه ، والحلال ما حلله ، والدين ما شرعه - يتبين لك المقصود بشرك الطاعة ، قال الإمام أحمد : عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان . [فوائد من شرح كتاب التوحيد ص ١٠٤].

- قال العز بن عبد السلام في قواعده : فيمن تجب طاعته ، ومن تجوز طاعته ، ومن لا تجوز طاعته : لا طاعة لأحد من المخلوقين إلا لمن أذن الله في طاعته كالرسل والعلماء ، والأئمة والقضاة ، والولاة ، والآباء والأمهات والسادات والأزواج ، والمستأجرين في الإجازات على الأعمال والصناعات. ولا طاعة لأحد في معصية الله عز وجل ؛ لما فيها من المفسدة الموبقة في الدارين أو في إحداهما ، فمن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة له ، إلا أن يكره إنسانا على أمر يبيحه الإكراه ، فلا إثم على مطيعه. وقد تجب طاعته لا لكونه أمرا ، بل دفعا لمفسدة ما يهدده به من قتل أو قطع أو جناية على بُضع ، ولو أمر الإمام أو الحاكم إنسانا بما يعتقد الأمر حله والمأمور تحريمه ، فهل له فعله ، نظرا إلى رأي الأمر ، أو يمتنع نظرا إلى رأي المأمور؟ فيه خلاف، وهذا مختص فيما لا ينقض حكم الأمر به. فإذا كان مما ينقض حكمه به فلا سمع ولا طاعة. وكذلك لا طاعة لجهلة الملوك والأمراء إلا فيما يعلم المأمور أنه مأذون في الشرع. وتفرد الإله بالطاعة لاختصاصه بنعم الإنشاء والإبقاء والتغذية والإصلاح الديني والدنيوي، فما من خير إلا هو جالبه وما من ضير إلا هو سالبه، وليس بعض العباد بأن يكون مطاعا بأولى من البعض؛ إذ ليس لأحد منهم إنعام بشيء مما ذكرته في حق الإله. وكذلك لا حكم إلا له.. ﴿إِنَّ الْحُكْمَ لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [قواعد الأحكام (١ / ١٥٧، ١٥٨)].

وقال ابن تيمية : وهؤلاء الذين اتخذوا أبحارهم ورهبانهم أرباباً - حيث أطاعوهم في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله - يكونون على وجهين: أحدهما: أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله، فيتبعونهم على التبديل، فيعتقدون تحليل ما

حرم الله وتحريم ما أحل الله، اتباعاً لرؤسائهم، مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل؛ فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركاً، وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم؛ فكان من اتبع غيره في خلاف الدين -مع علمه أنه خلاف الدين- واعتقد ما قاله ذلك دون ما قاله الله ورسوله مشركاً مثل هؤلاء.

الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحريم الحلال وتحليل الحرام ثابتاً، لكنهم أطاعوهم في معصية الله، كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاصي؛ فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب»^١ هـ [الفتاوى ٧ / ٧٠].

يقول الشيخ محمد الدويش وهو يتكلم على أنواع الشرك الأكبر: ومنها شرك الطاعة، وذلك بأن يطيع غير الله سبحانه وتعالى في معصية الله سبحانه وتعالى. وهذا باب خطير جداً، حينما يأتي المشرعون وواضعوا القوانين المخالفة لشرع الله سبحانه وتعالى فيشرعون هذه الشرائع، ويضعون هذه النظم والقوانين، ثم يأتي هؤلاء الأتباع ويطيعونهم فيها من دون الله تعالى، ويتبعونهم عليها، مع علمهم أنهم مغترون للشريعة، فهذا سمّاه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى شركاً أكبر حين علّق على حديث عدي بن حاتم حين دخل على رسول الله ﷺ وهو يتلو قوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] فقال عدي وكان يعرف أحبار النصارى، قال: (يا رسول الله إنهم لا يعبدونهم، يعني لا يعبدون الأحرار والرهبان، لا يسجدون لهم ولا يركعون، فقال الرسول ﷺ: أليسوا يحلون الحرام فيحلونه، ويحرمون الحلال فيحرمونه؟ قال: بلى، قال: فتلك عبادتهم) وهذا حديث حسن. ومن ثم فإن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى قال: وهؤلاء الأتباع نوعان: نوع منهم اتبعوهم على تبديلهم، يعني علموا أنهم مغترون لشرع الله واتبعوهم على ذلك، فهؤلاء مثلهم. والنوع الثاني: أناس علموا شرع الله الحق ولكنهم اتبعوا أولئك معصية، أي أنهم فعلوا ما يخالف الشرع من باب

المعصية، فهؤلاء فسّاق عصاة وليسوا بكفار، أما بالنسبة للأحبار والرهبان أنفسهم المغيرين لشرع الله تعالى فهؤلاء لا شك في أنهم واقعون في الشرك الأكبر الذي هو شرك الطاعات - دروس الشيخ محمد الدويش.

لعلنا بذلك نكون قد وضعنا النقاط فوق الحروف في موضوع الطاعة والعبادة وعرفنا أن كل عبادة طاعة وليست كل طاعة يقال لها عبادة ، وبالتالي ليست كل مخالفة أو معصية في موضوع الطاعة يقال عنها شرك طاعة ، وإنما شرك الطاعة هو ما كان طاعة في تحليل الحرام أو تحريم الحلال واعتقاد صحة ما هم عليه من باطل، أو اعطائهم الحق في فعلهم المحرم وطاعتهم فيه ، أما مجرد الطاعة مع صحة الاعتقاد فلا يقال عنها شرك ولا كفر على معناهما الأكبر ، وإنما هي معصية كبيرة والعياذ بالله يجب التوبة منها والإقلاع عنها ولزوم طاعة الله ورسوله قولاً وعملاً واعتقاداً ..